[301] إن أراد المتعة، كيف يصنع ؟ قال: ينوي المتعة ويحرم بالحج. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك في أبواب الطواف، إن شاء ا (1). 22 - باب وجوب الاتيان بعمرة التمتع وحجه في عام واحد وعدم جواز الخروج من مكة قبل الاحرام بالحج، فان خرج وعاد بعد شهر أعاد العمرة. (14861) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن موسى بن القاسم، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت له: كيف أتمتع ؟ قال: تأتي الوقت فتلبي - إلى أن قال - وليس لك أن تخرج من مكة حتى تحج. (14862) 2 - وعنه، عن صفوان بن يحيى وحماد بن عيسى وابن أبي عمير وابن المغيرة كلهم، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد ا (عليه السلام) - في حديث - قال: تمتع فهو وا أفضل، ثم قال: إن أهل مكة يقولون: إن عمرته عراقية وحجته مكية، كذبوا أو ليس هو مرتبطا بالحج لا يخرج حتى يقضيه. ورواه الكليني كما مر (1). (14863) 3 - وعنه، عن بعض أصحابنا، أنه سأل أبا جعفر (عليه

_____

(1) يأتي ما يدل على بعض المقصود في الباب 84 من أبواب الطواف الباب 22 فيه 12 حديثا - 1 التهذيب 5: 86 / 284، وأورده بتمامه في الحديث 3 من الباب 22 من إبواب الاحرام. 2 - التهذيب 5: 31 / 94، والاستبصار 2: 156 / 512. (1) مر في الحديث 18 من الباب 4 من هذه الابواب. 3 - التهذيب 5: 436 / 1518، وأورد نحوه في الحديث 1 من الباب 7 من هذه الابواب، وصدره في الحديث 8 من الباب 7 من بواب العمرة. (*)

_____